

الرقم :
التاريخ : / ١٤٤٥ هـ / ٢٠٢٣
الموافق : / ٢٠٢٣ م
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والارشاد
وتوعية الجاليات بالرميضة
مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية برقم (٣٤٤٩)

سياسة قواعد السلوك

جمعية الدعوة والارشاد وتوعية الجاليات بالرميضة

٢٠٢١ م



٠٥٠٨٤٥٧٠٠٧



٠٥٠٣٤٥٤٨٦



S A 2 6 8 0 0 0 0



منطقة الباحه - محافظة قلوة - مركز الرميضة



m.d.romadia@gmail.com



4 7 4 6 0 8 0 0 1 0 0 7 0 0 7 3

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٤٥ هـ
الموافق : / / ٢٠٢٣ م
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد
وتنمية الحاليات بالرميضة
مسحله بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية برقم (٣٤٩)

مقدمة:

تتمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والأداب والأخلاق الإسلامية المنبع الأساس لسلوك الفرد ونشر القيم، مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه، والتي تدرج تحت إطار تنمية روح المسؤولية، والالتزام بها مع تعزيز ثقة العمالء بالخدمات التي تقدمها الجمعية، والعمل على مكافحة الفساد بشتى صوره.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات سلوك وظيفية خاصةً وفقاً للأنظمة.

البيان:

تضمن الجمعية والعاملين بها وكل ما يتبعها على حد الالتزام بـ:

أولاً: النزاهة

١. الترفع عن كل ما يخل بشرف الوظيفة.
٢. تخصيص وقت العمل لأداء الواجبات الوظيفية.
٣. العمل خارج وقت العمل متى ما طلب ذلك وفقاً لمصلحة الجمعية.
٤. خدمة أهداف الجمعية التي يعمل بها وغايتها.
٥. الالتزام بالأنظمة واللوائح وتطبيقها دون تجاوز أو اهمال.
٦. التحلي بالنزاهة في أي تحقيق رسمي يشارك فيه أو دعوى قضائية.
٧. اتخاذ الإجراءات الرسمية لضمان سرية المعلومات الشخصية للآخرين.
٨. توخي الموضوعية في تصرفاته من خلال العمل بحيادية ودون تمييز.

ثانياً: الواجبات تجاه المستفيدين والعمالء

١. احترام حقوقهم ومراعاة مصالحهم دون استثناء و التعامل معهم بحسن ولباقة.
٢. السعي لكسب ثقته عبر النزاهة.



٠٥ ٠٨٤ ٥٧٠ ٠٧



٠٥ ٠٣٤ ٥٤٨ ٨٦



SA 2680000 4746 080 010 070 073



منطقة الباحة - محافظة قلوة - مركز الرميضة



m.d.romadia@gmail.com



- ٣. التجاوب معهم وفق السلوك السليم في كل الأعمال بما يتفق مع الأنظمة والتعليمات.
- ٤. التعامل مع الوثائق والمعلومات الشخصية بسرية تامة وفقاً لأنظمة والتعليمات.
- ٥. الامتناع عن أي عمل يؤثر سلباً على الثقة الوظيفية.

ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء والمرؤوسين

- ١. على الموظف تنفيذ أوامر رؤسائه وفق هيكلة العمل والتسلسل الإداري، دون مخالفة لأنظمة والتعليمات مع بيان ذلك خطياً لرئيسه عند حدوثه.
- ٢. على الموظف التعامل مع زملائه باحترام ولباقة ومساهمة في بناء بيئة سليمة معهم.
- ٣. على الموظف مشاركة رأيه بمهنية وموضوعية عالية.
- ٤. الموظف معني بتقديم المساعدة لزملائه في حل المشاكل التي تواجههم في مجال العمل.
- ٥. أن يكون الموظف قدوة حسنة لزملائه من حيث الالتزام بأنظمة والتعليمات.
- ٦. أن يسعى الموظف إلى نقل الخبرات التي اكتسبها إلى زملائه في تنمية مهاراتهم عن طريق التدريب والتعامل معهم دون تمييز.

رابعاً: المحظورات العامة

- ١. يحظر على العاملين إساءة استعمال السلطة الوظيفية واستغلال النفوذ، بقبول أو طلب الرشوة أو ارتكاب أي صورة من الصور المنصوص عليها في نظام مكافحة الرشوة.
- ٢. يحظر على العاملين التزوير أو أي صورة من صوره.
- ٣. يحظر على العاملين الجمع بين وظيفتين وممارسة أخرى دون الحصول على موافقة مسبقة بذلك.
- ٤. يحظر على العاملين الاشتراك في الشكوى الجماعية أو رفع شكاوى كيدية ضد أشخاص أو جهات.
- ٥. يحظر على العاملين جمع الوثائق أو العينات أو المعلومات الشخصية عن أي شخص إلا أن تكون في إطار نظامي وضمن متطلبات العمل الضرورية.
- ٦. يحظر على العاملين إفشاء المعلومات السرية أو الوثائق أو المستندات التي تحمل طابع الأهمية والسرية والتي حصل عليها بسبب وظيفته حتى بعد انتهاء العلاقة التعاقدية معهم مالم يكن الكشف عنها مسموحاً به صراحةً بمحظوظ الأنظمة.
- ٧. يحظر على العاملين الإفصاح لوسائل الإعلام بأي مداخلة أو تعليق أو تصريح في موضوعات



٠٥٠٨٤٥٧٠٠٧



٠٥٠٣٤٥٤٨٨٦



SA



4746

منطقة الباحة - محافظة قلوة - مركز الرميضة

m.d.romadia@gmail.com

٤٧٤٦ ٠٨٠ ٠١٠ ٠٧٠ ٠٧٣



- لazالت تحت الدراسة أو التحقيق أو عبر أي من وسائل التواصل الاجتماعي.
٨. يحظر على العاملين توجيه أي من النقد أو اللوم إلى المملكة أو أي حكومة خارجية، عبر أي وسيلة من وسائل الإعلام الداخلية أو الخارجية.
٩. يحظر على العاملين إصدار أو نشر أو التوقيع على أي خطابات أو بيان ينادى بسياسة المملكة أو يتعارض مع أنظمتها السياسية ومصالحها.

خامساً: الهدايا والامتيازات

١. يحظر على العاملين قبول الهبات أو الامتيازات أو الخدمات التي تعرض عليهم بشكل مباشر أو غير مباشر أو أي ميزة يكون لها تأثيراً على نزاهته.
٢. يحظر على العاملين قبول أي تكرييم أو هدية أو جائزة من أي جهات خارجية دون الحصول على موافقة رسمية من الجهة المشرفة.
٣. يحظر على العاملين قبول أي تسهيلات أو خصومات على المشتريات الخاصة من الموردين الذين لديهم معاملات مع الجمعية.
٤. يحظر على العاملين استخدام أي معلومة حصلوا عليها بحكم عملهم للحصول على خدمة أو معاملة خاصة من أي جهة.

سادساً: استخدام التقنية

١. على العاملين اتخاذ جميع الإجراءات الازمة لمحافظة على الأجهزة التقنية التي بحوزته وعهده.
٢. يتلزم العاملين بعدم تحميل برامج أو تطبيقات على الأجهزة إلا بعد التنسيق مع القسم المعنى بذلك.
٣. يتلزم العاملين بعدم استخدام الأجهزة إلا لأغراض العمل، وعدم تخزين معلومات ليست من ضمن العمل.
٤. يتلزم العاملين بالمحافظة على معلومات الدخول الخاصة بهم والمعلومات السرية الموجودة في الأجهزة الخاصة بهم.

سابعاً: التعامل مع الإنترنـت



الرقم :
التاريخ : / / ١٤٤٤ هـ
الموافق : / / ٢٠٢٢ م
المشروعات :



١. على العاملين الذين تتوافر لديهم إمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنت الالتزام باستخدام الشبكة لأغراض العمل.
٢. يلتزم العاملين بشروط ومتطلبات حقوق الملكية الفكرية للبرامج والملفات.
٣. يلتزم العاملين بعدم تحميل أي مواد مخالفة بالأدب والأعراف أو أي نشاط غير نظامي يعاقب بموجبهها مرتكبه.
٤. يلتزم العاملين الذين خصص لهم بريد إلكتروني عدم استخدامه لإنشاء رسائل لا تتعلق بالأعمال المنوطة بهم، وعدم فتح أي رسالة من مصدر غير معروف إلا بعد التنسيق مع القسم المعنى بذلك.

ثامناً: مكافحة الفساد

١. يلتزم العاملين أن يفصحوا خطياً للجمعية عن أي حالة تعارض مصالح حالة أو محتملة، وأن لا يشارك في أي قرار يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على ترسية أي عقد يكون أحد أقربائه طرفاً فيه.
٢. يتوجب على العاملين الإبلاغ خطياً للقسم المعنى عن أي تجاوز لأنظمة والتعليمات النافذة التي يطلع عليها خلال عمله، وإبلاغ الجهات المختصة عن أي فساد علم به أثناء وظيفته وذلك في سبيل جهود مكافحة الفساد.

تاسعاً: التزام الجهة للموظف

١. على الإدارة التنفيذية في الجمعية نشر هذه السياسة في موقعها الإلكتروني، وتعريف العاملين بها وإبلاغهم بأنه يجب عليهم الالتزام بأحكامها.
٢. على الإدارة التنفيذية في الجمعية تهيئة بيئة عمل آمنة وصحية للعاملين تلبي المتطلبات الأساسية للأداء عملهم، وتطبيق الأنظمة واللوائح والقرارات بعدلة وإنصاف دون تمييز.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٤٩
الموافق : / / ٢٠٢٣
المشغولات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الحاليات بالرميضة
مسحله بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية برقم (٣٤٤٩)

الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى إدارة الموارد البشرية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
١	مقدمة
١	النطاق
١	البيان
١	أولاً: النزاهة
٢	ثانياً: الواجبات تجاه المستفيدين والعملاء
٢	ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء والمرؤوسين
٢	رابعاً: المحظورات العامة
٣	خامساً: الهدايا والامتيازات
٤	سادساً: استخدام التقنية
٤	سابعاً: التعامل مع الإنترن特
٥	ثامناً: مكافحة الفساد
٥	تاسعاً: التزام الجهة للموظف
٥	المسؤوليات

الرقم :
التاريخ : / / ١٤٤٣ هـ
الموافق : / / ٢٠٢٣ م
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الحاليات بالرميضة
مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية برقم (٣٤٤٩)

تم الاطلاع واعتمد لائحة سياسة (سياسة قواعد السلوك)

أعضاء مجلس الإدارة

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	احمد بن مشني بن حسن الزهراني	رئيس مجلس الإدارة	
٢	إبراهيم بن صالح الزهراني	نائب الرئيس	
٣	عبدالله بن علي بن حسن الزهراني	المسؤول المالي	
٤	موسى بلال الزهراني	عضو	
٥	عبد بن خضير بن علي الزهراني	عضو	
٦	احمد بن عطية الزهراني	عضو	
٧	نشمي معروف موسى الزهراني	عضو	
٨	صالح بن علي بن حمدان	عضو	



٠٥٠٨٤٥٧٠٠٧



٠٥٠٣٤٥٤٨٨٦



SA 2680000



منطقة الباحة - محافظة قلوة - مركز الرميضة



m.d.romadia@gmail.com



Al Rajhi Bank



4746 080 010 070 073